

حول الطلاق المعلق لأصحاب الوسواس القهرية/الإثنين 2) 4-51- 4202م (٦ شوال ٥٤٤١هـ

صلاح الصاوي

هل يقع الانفصال بالشروط المعلقة؟ ازن نفس الشخص هو هو برضو اذا فعلت اذا فعلت كذا يقع كذا. او لو فعلت كذا كل مرة تحسب كذا ام هذا حديث نفس او وسواس - [00:00:00](#)

اللهم اهد قلبه واشرح صدره واصرف عنه سوء يا رب العالمين يعني على كل حال ان فعلت كذا انت طالق مسلا الطلاق المعلق يستفسر من صاحبه عن نيته وقصده ان قصد به وقوع الطلاق عند الحنف - [00:00:16](#)

وان قصد وان قصد به مجرد الحض على فعل شيء او المنع من فعل شيء او ان يصدقه محدثه او ان يكذبه فهذه يمينا مكفرة يخرج من تبعاته عند الحلف - [00:00:38](#)

من اوسط ما تطعمون فمن لم يجد فصيامه ثلاثة ايام الحل عقدة العين بالحلس لاول مرة لو قال لها ان خرجت فهذه طارق. ان خرجت انحلت عقدة اليمين المطلقة يمينا مكفرة بالسنيين الخاصة سقط وانتهى - [00:00:54](#)

مش كل ما تطلع في طلقة جديدة او كفارة جديدة الا اذا كانت صيغة الحلف تقتضي التكرار كان قال كلما خرجت فانت طالق كل ما خرجت حدس كذا وكذا الاصل ان عقدة اليمين تنحل من حلف اول مرة - [00:01:17](#)

الا اذا الصيغة نفسها اقتضت التكرار. بارك الله - [00:01:36](#)